



خبراء يحللون

العنف المبني على النوع الاجتماعي

## أهمية إرساء منظومة وطنية للمتابعة والتقييم

التسيق والتعديل

الدكتورة سارة بن زينب خبيرة مختصة في مجال العنف المسلط ضد المرأة تؤكد من جهتها أن الاستراتيجية الوطنية للوقاية من السلوكات العنيفة في الأسرة والمجتمع تحتاج بصفة موازية إلى وضع برامج قطاعية خصوصية في المجال الصحي والاجتماعي والأمني والقانوني وأضافت أن عملية التكفل بالمرأة المعنفة تقوم على مراحل وهذه المراحل محفوفة بجملة من الإشكاليات والصعوبات التي لها علاقة أساسا بمسألة التنسيق فالمرأة التي تتوجه إلى مركز الشرطة للإعلام عن حالة العنف التي تعرضت لها تحتاج إلى العلاج أي إلى خدمات وزارة الصحة العمومية وهي أيضا تحتاج إلى وزارة العدل وحقوق الإنسان لإبراز حقوقها وأخيرا هي في حاجة إلى خدمات وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسين بالخارج التي تتولي إعادة إدماجها والمتابعة النفسية والاجتماعية لحالتها. وعليه فإن منظومة الرصد والمتابعة والتشخيص والتقييم من منظومة تقوم على عمل شبكي تشاركي تتظافر فيه جهود كل الأطراف المذكورة آنفا وهي تحتاج بالضرورة لتحديد الأدوار وتنسيق الخدمات لمحاصرة الظاهرة من كل النواحي.

«الحرية» كوثر مصطفى موريه

أذن سيادة الرئيس زين العابدين بن علي بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي للقضاء على العنف المسلط ضد المرأة بإعداد استراتيجية وطنية يتم تنفيذها في إطار عمل شبكي تشاركي تتظافر فيه جهود العديد من الأطراف من قطاع عام وخاص ومجتمع مدني ولمتابعة مدى نجاعة هذه الاستراتيجية ونجاحها تم مؤخرا إطلاق عملية إرساء منظومة رصد وتقييم العنف القائم على النوع الاجتماعي كآلية عملية لمعالجة تطوّر ظاهرة العنف من الناحية الإحصائية واتخاذ الإجراءات الملائمة لمقاومتها بالتعاون مع مختلف الأطراف المعنية بدء بعملية تجميع وتحليل المعطيات مرورا بالرعاية والإحاطة للنساء المعنفات ووصولاً إلى انصافهن وإدماجهن الفاعل داخل المجتمع.

القائم على النوع الاجتماعي ويقوم على 2 نواحي أولاً رصد حالات العنف للإحاطة وثانياً متابعة حالات الأشخاص المعنفة من أبواب عديدة وبهذا سيشكل المرصد فرصة لمساعدة المتدخلين من أصحاب القرار لاعتماد الأساليب الأنجع في المتابعة والتقييم وبهذا فإن أي منظومة تؤدي بالضرورة إلى تعديل الرأي والتوجهات أو المحافظة على أساليبها في حالات أخرى إذا ثبتت صحتها وعموماً فإن مرصد المتابعة والتقييم هي آليات معمول بها للتصويب والتعديل لهذا كان من أهم توصيات الاستراتيجية الوطنية في هذا المجال وضع نظام مراقبة وتقييم لضمان مراقبة وتقييم العنف.

وتجدر الإشارة إلى أن إرساء هذه المنظومة يشكل ركيزة من ركائز الاستراتيجية الوطنية للوقاية من السلوكيات العنيفة في الأسرة والمجتمع التي تضمنت في أهدافها لسنة 2011 «تفعيل آلية الرصد والتقييم» ولتسليط الأضواء على هذه المنظومة اتصلنا بخبراء في هذا المجال.

لا تخلو أي استراتيجية  
من مرصد متابعة وتقييم

السيد سمير المؤدب خبير في المنظومات المعلوماتية بين أن كل استراتيجية وطنية تحتاج إلى وضع مرصد أو منظومة للمتابعة والتقييم وهي آلية عملية لا يمكن أن تخلو منها أي استراتيجية وأن الهدف من المرصد هو متابعة وتقييم العنف

عمل شبكي  
تشاركي تتضافر  
فيه جهود  
كل الأطراف  
المتدخلة

وضع برامج  
قطاعية  
خصوصية  
لتفعيل التنسيق  
والمتابعة

## العنف المبني على النوع الاجتماعي (2)

«إن العنف المبني على النوع الاجتماعي هو العنف الذي يكون فيه الرجل والمرأة معنيان والذي ينتج عن عدم التوازنات في علاقات السلطة بين المرأة والرجل، يكون العنف موجهاً مباشرة ضد المرأة لأنها امرأة أو أنه يمس المرأة بصفة متفاوتة. ويتضمن ولكن ليس فقط الممارسات النفسية والجسدية والجنسية بما في ذلك التهديد، التعذيب، الاغتصاب، الحرمان من الحرية داخل الأسرة وخارجها...»

(صندوق الأمم المتحدة للسكان 1998)

## أرقام ومؤشرات

حسب منظمة الصحة العالمية (1997) ومن خلال 48 مسحا عبر العالم - من 10 إلى 69٪ من النساء تعرضن خلال حياتهن للعنف الزوجي وغالبا ما يكون هذا العنف مصحوبا بأذى جنسي ونفسي.

- من 5 إلى 6٪ من المسنات يتعرضن لختلف أشكال المعاملة السيئة (عنف جسدي، نفسي، استغلال اقتصادي، إهمال...).

حسب اليونيفام

- 2 مليون طفلة عبر العالم، في سن 5-13 سنة، ضحايا للمتاجرة بالبشر والعنف والإكراه على الدعارة.

يبين تقرير البنك العالمي حول التنمية في العالم (1993) أن العنف هو السبب الرئيسي للوفاة أو الإعاقة بالنسبة للنساء في المرحلة العمرية 15-44 سنة.

تفيد دراسات منظمة الصحة العالمية أن للعنف تكلفة اقتصادية واجتماعية باهضة. فبإساءة ضحايا العنف الزوجي خاصة يفقدن من سنة إلى أربع سنوات حياة في صحة جيدة ويكلفن المجموعة الوطنية من ناحية التعمد بالخدمات الصحية مرتين ونصف ما تكلفه امرأة عادية.

مركز «كوثر» يصدر

## دليلا إقليميا عربيا للمؤسسات العاملة في مجال مناهضة العنف ضد المرأة

أصدر مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر» بمناسبة اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، دليلا إقليميا عربيا للمؤسسات الحكومية وغير الحكومية للاحاطة بالنساء والفتيات الناجيات من العنف بعنوان «معا ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي». ويشمل الدليل كل المعلومات الضرورية باللغات العربية والفرنسية والانجليزية ومختلف البيانات حول 416 مؤسسة حكومية وغير حكومية ومنظمات دولية وإقليمية وشبكات عاملة في مجالات مناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي وتوفير المعطيات وتقديم الخدمات للمعنفات أو الناجيات من العنف وذلك في 19 بلدا عربيا (تونس والأردن والإمارات العربية والبحرين والجزائر وليبيا والصومال والسودان وسوريا والعراق وفلسطين وقطر والكويت ولبنان والمغرب).

والمملكة العربية السعودية ومصر وموريتانيا واليمن).

ويوفر الدليل حوصلة لأكثر من عشر سنوات من الجهود التي اعتبرت العنف ظاهرة لا بد من محاربتها والعمل على توفير الأطر القانونية والاجتماعية والسياسية والثقافية لمواجهتها، فانتقل الوعي بخطورتها، ليس على المرأة فحسب بل وعلى الأسر والمجتمعات، من مستوى الجمعيات النسائية الحقوقية إلى المستوى الدولي وخاصة إلى المستوى الحكومي للدول.

ويأتي هذا الدليل في صيغته الورقية كنتيجة متطورة ومحينة للنسخة الالكترونية التي تم الإعلان عنها السنة الماضية، في إطار سلسلة من الأنشطة التوعوية والتدريبية وأنشطة الدعم الفني ضمن مشروع شامل ينفذه مركز «كوثر» بدعم من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

كما يعكس الدليل ثراء التجارب والديناميكيات العربية والمسارات الخاصة بكل دولة في التعاطي مع أشكال العنف ضد المرأة في البلدان العربية.

وسييسهم هذا الدليل بتوفير المعلومات حول المؤسسات الداعمة للنساء والفتيات ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي، في وضع خارطة اقليمية عربية لتحديد الخدمات المقدمة للناجيات من العنف.

ويسعى مركز «كوثر» إلى أن يتم تبني الدليل من طرف المؤسسات والأفراد والمساهمة في إثرائه وتحسينه ليرتقي من مستوى قاعدة البيانات المتخصصة، إلى قسم خاص بالبيانات المتعلقة بالعنف على أساس النوع الاجتماعي في إطار مركز «كوثر» الافتراضي لتبادل المعلومات حول النوع الاجتماعي والتنمية.

## العنف المبني على النوع الاجتماعي (1)

الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة،

(المادة 1 من القرار 104/48 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة 1993)

«أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عنه أو يرجح أن يترتب عنه أذى أو معاناة للمرأة سواء من الناحية الجسمانية أو